

مفهوم حقوق الإنسان: حق الحياة فهو حق ثابت لكل فرد بصفته الإنسانية، وبالتساوي ولا يمكن التنازل عنها بأي شكل.
من خصائصه: ثابتة غير قابلة للتصرف وللتجزؤ، متطورة ومتجددة في مختلف نواحي الحياة، عالمية فهي لكل بني البشر.
تعتبر إتفاقية جنيف: أساس القانون الدولي للإنسان.
القانون الدولي الإنساني: حماية الفرد في الحرب
تنفذه: الدول والصليب الأحمر
وتقوم الدول: بالتوعية بقرائته وأحكامه.
قانون حقوق الإنسان : حماية الفرد في كل وقت
تنفذه: الأمم المتحدة
وتقوم الدول: بالتعديل وتغيير القوانين.
الإطار الفلسفي والتاريخي لحقوق الإنسان: مسائل حقوق الإنسان: وجدت مع وجود البشرية.

ظهور الدولة المدنية: أدت لإهتمام الفكر الفلسفي بموضوع حقوق الإنسان.
عوامل دفعت للتأمل في علاقة الدولة بالفرد قديماً: الظلم والطغيان، الاضطرابات الاجتماعية، المنازعات الداخلية.
أفلاطون (يوناني): (كتاب: الجمهورية)، الدولة ضرورة لكل مجتمع بشري، وغاية الأفراد الأمن.
شيشرون: من أبرز فقهاء القانون الروماني وصاحب فكرة القانون الوضعي.
خلال عصر النهضة في العصر الوسيط بدأ الاتجاه الفلسفي: بطرح فكرة الدولة والقانون.
جروسيوس (أبوالقانون الدولي العام): (كتاب: قانون الحرب والسلام).
جون لوك: (إنجليزي من العصر الحديث، كتاب: الحكومة المدنية)، نظر لحقوق الإنسان على إنها حقوق طبيعية.

منظمة عصبة الأمم (جنيف): إدوارد جراي (وزير خارجية بريطانيا): نشأت فكرة عصبة الأمم ||| ويلسون (تبنى الفكرة).
١٩٤٦: سقوط العصبة
هدف إنشائها: منع وقوع صراع مسلح بين الدول، التقليل من عملية التسليح العالمية.
تهدف إلى تنمية التعاون وضمن السلم: بتأسيس علاقات دولية بقواعد العدل والشرف.
الأزمات التي اسقطتها: شك متزايد بين الدول وأزمة اقتصادية عالمية وغزو ياباني لمنشوريا.
١٩٤٥ منظمة الأمم المتحدة (نيويورك) صدور ميثاق منظمة الأمم المتحدة وحديد مفهوم أبعاد حقوق الإنسان.
١٩٤٨ يوم ١٠ ديسمبر: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (اليوم العالمي) ويتكون من مقدمة و ٣٠ مادة.
١٩٦٦ أصدرت العهدين الدوليين.
١٩٧٦: تم التصديق على العهدين الدوليين.
العهدان الدوليان لحقوق الإنسان، هي: الحقوق المدنية والسياسية، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. (الحقوق التقليدية)
الشرعية الدولية أو الوثائق الثلاث أو المصدر الرئيس لحقوق الإنسان: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان و العهدان الدوليان.

حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية

المميزات: السبابة في الحقوق، العدالة المطلقة (كاملة وثابتة)، العمق (غير قابلة للإلغاء أو التبدل)، الشمولية (عامة دون تمييز).
جاءت بـ حق ديني وحقوق الله تعالى وجزاء أخروي. غايتها تحقيق العبودية لله وحفظ مقاصد الشرع وحفظ الوجود الإنساني.
النصوص الشرعية: أوامر تشريعية. من أهم الحقوق التي شملها وكفلها الإسلام للإنسان:
سد ذرائع القتل تحريم حمل السلاح على المسلمين ومقاتلتهم وإباحة المحضورات للضرورة.
تشمل الحرية حرية الاعتقاد، حرية الدين، حرية التعبير. التربية والتعليم من خلال ترغيب للتعليم و تحريم كتمانهم، تعليم الأهل.
الاعلان العالمي لحقوق الانسان أنفرد بـ: حق الجنسية. الإعلان الاسلامي لحقوق الانسان أنفرد بـ: حق الجنين.
١٤١١ الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان، الصادر عن: منظمة المؤتمر الإسلامي (إعلان القاهرة).
من الملاحظات والمآخذ على وثائق وإعلانات حقوق الإنسان: الافتقار إلى الجزاء (فهي غير ملزمة للدول أو الأفراد).

تنقسم مصادر حقوق الإنسان الى شقين: (دولى أو عالمى ، وداخلى أو وطنى)

المصادر الدولية: الاتفاقيات الدولية، العرف الدولي، المبادئ العامة للقانون، المعاهدات الإقليمية. ومنها (عالمي، عالمي خاص).
ذات الطابع العالمي: ميثاق الأمم المتحدة، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
ذات الطابع العالمي الخاص: الاتفاقيات التي تتعلق بحقوق العمال وحررياتهم.
عالمية المبدأ وخصوصية التطبيق.

مصادر حقوق الانسان في التنظيم الدولي الإقليمي: الاتفاقية الأوروبية، الاتفاقية الأمريكية، الميثاق العربي، الميثاق الأفريقي.
١٩٥٠: الاتفاقية الأوروبية (روما): النموذج الأفضل والأكثر فعالية لتعزيز حقوق الإنسان وكفالة الضمانات الدولية.
تأثر مجلس أوروبا بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان: وعقد الاتفاقية الأوروبية. (ميثاق غرب أوروبا، حماية الحقوق والحريات).
نصت وأنشأت وسائل للتطبيق، وهي: محكمة أوروبية ولجنة أوروبية.
الاتفاقية الأمريكية: بعد العهدين الدوليين، وعلى نمط الاتفاقية الأوروبية: محكمة أمريكية ولجنة أمريكية.
١٩٨١: الميثاق الأفريقي (نيروبي) أقره المؤتمر الأفريقي الثامن ويخلو من محكمة.
١٩٩٧: الميثاق العربي صدر بموافقة مجلس جامعة الدول العربية.

مصادر حقوق الإنسان الداخلية أو الوطنية (رسمية أصلية و احتياطية):

قانون داخلي أو قواعد قانونية داخل الدولة، الأساس ولها الأولوية على المصدر الدولية في الحماية الوطنية لحقوق الإنسان.
الرسمية الأصلية: التشريع (الدستور)، العرف والمبادئ الدينية، القانون الطبيعي وقواعد العدالة. **أما الاحتياطية** (القضاء والفقه).
التشريع: قواعد مكتوبة تضعها الدولة.
العرف: اعتياد الناس مع اعتقادهم بالإلزامية وخروجهم عليه يستوجب جزاء مادي.
حقوق الإنسان الطبيعية: الحياة، مزاوله نشاطه، الزواج.

أنواع حقوق الإنسان، ثلاث فئات أو أجيال وهي: **الجيل الأول** حقوق مدنية وسياسية (مرتبطة بالحريات).
الجيل الثاني حقوق اقتصادية واجتماعية (مرتبطة بالأمن). **الجيل الثالث** الحقوق البيئية والثقافية والتنموية.

تقسيمات القوانين الوضعية: حقوق سياسية ومدنية. وهي:

السياسية: تحقيق المصلحة العامة للجماعة، مثل: حق الانتخاب وحق الترشيح وحق تولي الوظائف العامة.
المدنية: مقررّة للأفراد بصفة مباشرة، وهي **(عامة وخاصة)**، **الحقوق العامة:** (كرامة الإنسان وسلامته، حقوق وحريات عامة).
الحقوق الخاصة (مالية وغير مالية)، **مالية:** لا تقوم إلا بمال (حق الملك والانتفاع). **غير مالية** (حق الأب على الوصاية لأولاده).
الحقوق التقليدية: ١ - الحقوق المدنية والسياسية. ٢ - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

الحقوق المدنية: لا تسقط بالتقادم. **حق حظر القبض والاعتقال التعسفيين:** ضرورة إبلاغ أي شخص يعتقل بأسباب اعتقاله.
حق عدم التعرض للتعذيب: لم يعرف وجاء عاماً ومطلقاً في الاتفاقيات والمواثيق الدولية ولا يهتم بسلوك أو فعل المتهم.
الحقوق السياسية: **الحرية القانونية:** القدرة على القيام بمعاملات رسمية مثل كتابة الوصايا وإبرام العقود.
الحرية الاجتماعية: نبيذ العبودية وانتفاء خضوع الفرد لتسديد فرد آخر. **حرية العقيدة:** تتيح للإنسان أن يعتنق ديناً معيناً.
حرية التعبير عن الرأي: الحرية الأم لسائر الحريات الفكرية. **يشار إلى التعبير عن الرأي بمصطلح:** الرأي العام.
يصنف الرأي العام إلى: ١ - **الجمهور العام:** الأغلبية ولا تهتم بما هو أبعد عن همومها الخاصة المباشرة.
٢ - **الجمهور الواعي:** الأقلية ممن هم أرقى تعليماً وأكثر اهتماماً بالشئون السياسية العامة.
٣ - **النخبة السياسية:** عدد من محترفين العمل السياسي (أعضاء البرلمان وأقطاب الفكر).

أدوات ووسائل قياس الرأي العام: استمارة استطلاع الرأي العام والمكالمة التليفونية والمقابلة.
المقابلة (عبارات صحيحة): عدم التأثير في طرح الأسئلة. معقولة عدد الأسئلة والبعد عن الأسلوب المبهم. الموضوعية.
مباشرة الحقوق السياسية (الإدلاء بالأصوات في الانتخابات): حق وواجب.

المشاركة السياسية تنقسم إلى: أنشطة تقليدية وغير تقليدية. **أنشطة قانونية غير تقليدية:** الشكوى.
تنقسم الأنظمة الانتخابية إلى: انتخاب مقيد وعام.

الانتخاب المقيد بشروط وهي: النصاب المالي والكفاية والانتخاب المقيد سياسياً ودينياً.

١ - **انتخاب مقيد بالنصاب المالي** (انتخاب الملاك).

٢ - **انتخاب مقيد بالكفاية، وهي:** الحصول على شهادة دراسية معينة وقدرة القراءة والكتابة ومستوى معين من التعليم.
من شروط الانتخاب العام: المواطنة (حمل جنسية الدولة).

معنى المساواة ينقسم إلى قسمين: توزيعي ومعنوي. **المعنى المعنوي للمساواة:** عدم التمييز في الحقوق والواجبات.

معايير المحاكمة العادلة: الحق في توكيل محامي، الحق في عدم التعرض للقبض التعسفي والحق في إبلاغ كل فرد بحقوقه.
الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الحق في: (العمل والتعليم، المستوى اللائق للمعيشة، المأكل والمأوى والرعاية الصحية).

حق العمل: حق مزدوج (اقتصادي واجتماعي) ويعتبر من أهم الحقوق للإنسان.

لإعمال حق العيش الكريم: الحصول على (عمل منتج ودائم، أجر يحقق العيش الكريم)، الأثمان متناسبة مع الأجور.
لايجوز إرغامه أي فرد للانضمام لجمعية أو نقابة وله حق الانضمام من عدمه والانسحاب.

الحقوق الثقافية (الفردية والجماعية): من الحقوق الثقافية الفردية: الحق في حرية البحث العلمي.

من الحقوق الثقافية الجماعية: المساواة بين الأمم، اعتبار جميع الثقافات مشتركة للبشرية، الثقافة الخاصة وديانة خاصة.

من أهم الحقوق الجماعية للشعوب: الحق في السلم (الأهم)، وحق تقرير المصير وحق التنمية وحق البيئة السليمة.

سبب ظهور الحقوق الجماعية: الاستعمار، تطور القانون المعاصر، حاجة الجماعة الدولية لنظام ممارسة حقوق غير الفردية.
حق تقرير المصير: حق الإنسان ليختار لنفسه وتتفق مع قيمه ومعتقداته.

حق التنمية المتواصلة (المستدامة): مقابلة الاحتياجات الأساسية للجيل الحالي دون أن يكون ذلك على حساب الأجيال المستقبلية.

هيوغو بوم البيئة العالمي: وللبيئة جانبان: عضوي ووظيفي.

المعنى الوظيفي للبيئة: لكل إنسان أن يعيش في بيئة سليمة ونظيفة. **المعنى العضوي للبيئة:** يخص البيئة بذاتها ومضمونها.

المنظمات الدولية المتخصصة وحقوق الإنسان:

١٩١٩: منظمة العمل الدولية من أقدم المنظمات، تأسست في عهد منظمة عصبة الأمم كجزء من معاهدة فرساي. **تهدف:** تعزيز العدالة الاجتماعية، وحق العمل، والحقوق الإنسانية المعترف بها دولياً

منظمة اليونسكو (التربية والعلوم والثقافة): الرائدة في مشاركة الحياة الثقافية.

منظمة اليونيسيف: الطفولة. **الفاو:** الأغذية والزراعة. **مركز حقوق الإنسان:** مركز تنسيق الأمم المتحدة.

المنظمات غير الحكومية وحقوق الإنسان: من صفاتها: المرونة، الاستقلال، النفاذية. من أبرز المنظمات غير الحكومية:

- ١ - منظمة العفو الدولية: بيتر بينسون المحامي الإنجليزي أطلق الدعوة للأشياء.
- ٢ - الصليب الأحمر والهلال الأحمر (جنيف): من أنشطتها: زيارة المحتجزين، حماية السكان المدنيين، توفير الرعاية الصحية.
- ٣ - المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان (ستراسبروج): عدد أعضائها: ٤٤ قاضياً.
- ٤ - المنظمة العربية لحقوق الإنسان (القاهرة: ١٩٨٣).

جهود السعودية لحماية حقوق الإنسان: هيئة حقوق الإنسان، الجمعية الوطنية لحماية حقوق الإنسان.

تأصيل الحقوق بإصدار: نظام القضاء وديوان المظالم، هيئة الرقابة والتحقيق، هيئة التحقيق والادعاء العام، نظام الشورى.

هيئة حقوق الإنسان، تهدف إلى: الإسهام في تطبيق الحقوق في ضوء الشريعة، حماية الحقوق وتعزيزها، نشر الوعي بالحقوق.

الجمعية الوطنية، تقوم بأعمالها وفقاً لـ: الاتفاقيات والمواثيق الدولية، أحكام الشريعة الإسلامية، النظام الأساس للحكم.

أسس فلسفة وأخلاق المهنة في العمل الاجتماعي: الإيمان بكرامة الفرد، حق الإنسان وإشباع حاجاته، تكافؤ الفرص.

العدالة الاجتماعية: ما يجب على الأفراد نحو بعضهم. **العدالة في التوزيع:** ما يجب على المجتمع نحو أفراد.

العدالة القانونية: ما يجب على الفرد نحو المجتمع. **من المبادئ المهنة:** المساعدة الذاتية والتقبل والمشاركة.

موجز للتواريخ والعلماء والأرقام

أبرز فقهاء القانون الروماني وصاحب فكرة القانون الوضعي	أفلاطون – يوناني : كتاب الجمهورية
شيشرون	جروسيوس
أبرز فقهاء القانون الروماني وصاحب فكرة القانون الوضعي	كتاب قانون الحرب والسلام
كتاب الحكومة المدنية	أبو القانون الدولي العام
إنجليزي من العصر الحديث	جون لوك:
منظمة عصبة الأمم: صاحب فكرة الإنشاء: إدوارد جراي (وزير خارجية بريطانيا)	ويلسون: (تبنى الفكرة)
١٩١٩ منظمة العمل الدولية	١٩٤٦ سقوط العصبة كان مقرها جنيف
١٩٤٥	صدر ميثاق منظمة الأمم المتحدة (نيويورك) -----
١٩٤٨ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: مقدمة و ٣٠ مادة	١٠ ديسمبر اليوم العالمي لحقوق الإنسان
١٩٥٠ الاتفاقية الأوروبية (روما): الأفضل – محكمة ولجنة للحقوق	٥ يونيو يوم البيئة العالمي
١٩٦٦ أصدرت الأمم المتحدة العهدين الدوليين: الحقوق المدنية والسياسية، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	
١٩٧٦ تم التصديق على العهدين الدوليين	منظمة اليونسكو التربية والعلوم والثقافة
١٩٨١ الميثاق الأفريقي (نairobi)	منظمة اليونيسيف الطفولة
١٩٨٣ المنظمة العربية لحقوق الإنسان (إعلان القاهرة)	الفاو الأغذية والزراعة
١٤١١ الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان (١٩٩٠)	مركز حقوق الإنسان مركز تنسيق الأمم المتحدة
١٩٩٧ الميثاق العربي	
٤٤ قاضي المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان (ستراسبروج)	